



OM HABIBEH FOUNDATION

مؤسسة أم حبيبة

مناقصة

**إنشاء وتجديد وترميم ورفع كفاءة حضانات الطفولة المبكرة
مدينة أسوان وكوم أمبو محافظة أسوان**

آخر موعد لاستلام العطاءات

يوم الخميس الموافق ٢٥/٠٧/٢٠٢٠ حتى الساعة ١٢ ظهراً

بمقر المؤسسة

مدينة أسوان - طريق السادات - أمام مستشفى دكتور سليمان

سعر الكراسة: 500 جنيهها

وثيقة المشروع

اسم المشروع : عملية إنشاء وصيانة و ترميم دور حضانات بعدد ٦ حضانة بمحافظة أسوان

موقع المشروع : أسوان

مدة تنفيذ المشروع : ٤ أشهر

التأمين المؤقت للمشروع : ٢٥,٠٠٠ جنيه (فقط خمسة وعشرون الف جنيهًا لا غير) مقسمة على الحضانات كل بحسبه ويتم استكمال قيمة ٥٪ للتأمين الابتدائي لكل حضانة بشكل منفصل

ثمن كراسة الشروط والمواصفات: ٥٠٠ جنيه (فقط خمسمائة جنيهًا لا غير) تسدد نقداً في خزينة المؤسسة

مؤسسة أم بيبيه

الشروط العامة والخاصة للمناقصة

إنشاء وصيانة و ترميم دور حضانات بعدد ٦ حضانة بمحافظة أسوان

مادة رقم (١) الغرض من المناقصة:-

الغرض من المناقصة هو تقديم العطاء إنشاء وترميم وتجديد ورفع كفاءة مباني حضانات طبقاً للرسومات التنفيذية والشروط والمواصفات الفنية وقائمة الكميات وجدالى المرفقة لوضع فئات اسعار العطاء على اساسها مع تطبيق كافة الاشتراطات والمواصفات العامة وطبقاً للكود المصري

مادة رقم (٢) نموذج العطاء وطريقة تقديمها:-

يجب أن تقدم العطاءات على نموذج العطاء وجداول الفئات المرفقة والتي لا يجوز فصلها عن هذه الشروط ويجب ملئ نموذج العطاء وجداول الفئات بالحبر ويوقع عليها من مقدم العطاء وتقدم مع الشروط وجميع المستندات باليد بمقر المؤسسة داخل مظروفين مختومين على أن يكتب على المظروف الداخلي

عطاء عن عملية

جلسة // واسم وعنوان مقدم العطاء.

مادة رقم (٣) العطاءات المقدمة:-

يقدم العطاء في مظروفين مغلقين أحدهما فني والآخر مالي ويوضع المظروفان داخل مظروف مغلق بأحكام وموضحة عليه تاريخ ورقم الجلسة ونوع المناقصة.

المظروف الفني:

- ١ - يحتوى المظروف الفني على التأمين المؤقت المطلوب بالإضافة إلى البيانات والمستندات الأخرى المطلوبة بالكامل وهي:
 - ٢ - صورة البطاقة الضريبية سارية المفعول ورقم الملف الضريبي.
 - ٣ - شهادة تسجيل ضرائب المبيعات.
 - ٤ - أصل شهادة بيانات الاتحاد المصرى للتشييد والبناء مجدة.
 - ٥ - بيان بسابقة الاعمال مناسبة ومماثله فى الكم والنوع بالنسبة للاعمال المطلوبة ومعتمده من الجهات المنفذه.
 - ٦ - صورة السجل التجارى مجدة.
 - ٧ - تقديم صورة رسمية من عقد المشاركة والتأسيس وقانونها النظمي مسجلة حسب الاصول القانونية والمركز المالى والمستندات المبينة لسلطة الوكلاء ومن لهم حق التوقيع وذلك للعطاء المقدم من أكثر من شخص أو شركة.
 - ٨ - كراسة الشروط والمواصفات الفنية وكذلك رسومات المشروع موقعة ومعتمدة جميعها من المقاول.
 - ٩ - البرنامج الزمنى لتنفيذ الاعمال موقع ومعتمد من المقاول.

المظروف المالى:

أما المظروف المالى فيحتوى على قوائم الأسعار وطريقة السداد وأى بيانات أخرى تؤثر في القيمة المالية للعرض.

مادة رقم (٥) المحل المختار لمقدم العطاء ومثله:-

يجب على مقدم العطاء أن يبين بعطايه عنوانه إذا كان مقىماً بجمهورية مصر العربية وإن لم يكن مقىماً بها فعليه أن يعين ممثلاً بالقاهرة وأن يبين بعطايه عنوانه بجمهورية مصر العربية سواء بالقنصليه التابع لها أو أي محل آخر يعتبر محله مختاراً ترسل عليه جميع المكاتب الخاصة بهذا العطاء

ذلك يجب على مقدم العطاء أو المقاول أن يخطر المالك كتابة عن كل تغيير يحصل عليه في عنوان ممثله ولا يلزم المالك بمراعاة أي تغير فيه مالم يخطر بذلك بالكيفية السابقة .

مادة رقم (٦) التأمين المؤقت:-

يجب أن يقدم مع كل عطاء تأمين مؤقت قدره ٢٥,٠٠٠ (فقط خمسة وعشرون ألف جنيه لا غير) نقداً يسكملا إلى تأمين ابتدائي قدره ٥ % من قيمة العملية عند رسو العطاء ولا يلتقت إلى أي عطاء غير مصحوب بالتأمين المؤقت.

مادة رقم (٧) الأثمان:-

يجب ان تكتب الأثمان في كل وحدة من وحدات الأصناف المبينة بجدوال الفئات وكذلك كل التفصيلات الأخرى التي تتطلبها الشروط الخاصة أو المواصفات الفنية وذلك بالمداد الأسود وبالأرقام التقريبية.

يجب ان تكون الأثمان بالجنيه المصري والدفع بالجنيه المصري.

تشمل الأسعار الجمارك والضرائب وجميع أنواع الرسوم الأخرى السارية وقت تقديم العطاء.

يعتبر تقديم العطاء أقراراً من مقدمه بإطلاعه على المواصفات والرسومات المرفقة وقبوله التوريد والتركيب بموجبه.

إذا امتنع مقدم العطاء في مناقصات توريد الأصناف عن تقديم سعر لصنف من الأصناف المطلوب توريدها بقيمة

الأسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك امتاعاً منه عن الدخول في المناقصة بالنسبة إلى هذا الصنف أما في مقاولات الاعمال فلجهة الإدارة مع الاحتفاظ بالحق في استبعاد العطاء إن تضع للبند الذي سكت مقدم العطاء عن تحديد فئته

أعلى لهذا البند في العطاءات المقدمة وذلك بالمقارنة بينه وبين سعر العطاءات فإذا أرسيت عليه المناقصة ارتضى المحاسبة على أساس أقل فئة لهذا البند في العطاءات المقدمة دون أن يكون له حق المنازعة في ذلك.

سيقوم المالك بمراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات المادية إذا اقتضى الأمر ذلك وإذا وجد اختلاف بين السعر المبين بالأرقام والسعر المبين بالحروف يعول على السعر المبين بالحروف.

مادة رقم (٨) شروط العطاء:-

على مقدمى العطاءات ان يتبعوا شروط العطاء والعقد ولا يجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنود العطاء أو الموصفات الفنية أو غيرها أو اجراء تعديل فيها مهما كان نوعه فإذا رغب مقدم العطاء في وضع اشتراطات خاصة فعليه ان يبينها في خطاب خاص مرفق بالعطاء على أن يشير الى هذا الخطاب في العطاء نفسه

ويعتبر عدم ذكر اي ملاحظة او اعتراض من المقاول على ماورد بشروط ومواصفات العقد اقرارا منه بموافقته على جمع هذه الشروط والمواصفات ولايلتفت إلى اي تعديل في المواصفات او شروط العقد لايصل قبل ميعاد فتح المظاريف وللمالك الحق في استبعاد اي عطاء لايطابق الشروط المبينة بدفتر الشروط.

مادة رقم (٩) آخر موعد تقديم العطاء:-

يقبل تقديم العطاءات حتى الساعة ١٢ ظهراً يوم الموافق ٢٠٢٥/٠٧/١٠ على الأكثر.

مادة رقم (١٠) مدة صلاحية العطاء:-

مدة سريان العطاء ٣ أشهر من تاريخ فتح المظاريف والمالك له حق التجديد في الميعاد.

مادة رقم (١١) قبول العطاءات:-

يقبل المالك العطاء الأكثـر ملائمة فنياً ومالياً وفقاً للاعتبارات التي يقدرها وله الحق في إلغـاء المناقصة كلياً أو جزئياً دون إبداء الأسباب المبررة.

مادة رقم (١٢) التأمين النهائي:-

(١) على من يرسو عليه العطاء أن يودع خلال عشرة أيام من تاريخ إخطاره بخطاب مسجل بقبول عطائه مبلغ لا يقل عن ٥٪ من مجموع قيمة عطائه المقبول بصفة تأمين نهائي لضمان تنفيذ العمل على الوجه الأكمل ولا يعتبر قبول العطاء نهائياً بعد دفع التأمين المذكور كما تقبل خطابات الضمان كتأمين نهائي ويشترط أن يكون المبلغ بأجمعه مستحق الدفع للمالك نقداً وفوراً بمجرد طلب كتابي وبغير حاجة إلى أي إجراء آخر ويجوز إيداع التأمين نقداً بخزينة المالك.

(٢) ويحفظ مبلغ التأمين بخزينة المالك ليكون بمثابة ضمان لإجراء العمل على الوجه الأكمل ولتحصيل الجزاءات والتعويضات وغير ذلك من المبالغ التي تستحق على المقاول للمالك طبقاً لهذه الشروط وذلك إلى أن يتم تنفيذ العقد نهائياً وبطريقة مرضية ويكون الضمان ستة أشهر من تاريخ التسلیم الابتدائي وحتى يحرر المحضر الرسمي الدال على تسلم العمل نهائياً. وللمالك في أي وقت أن يخصم من هذا التأمين أية مبالغ تستحق على المقاول ولا يقوم بدفعها فوراً حتى دون الحاجة إلى اعطاء أية بيانات عن المبلغ الذي يكون مستحق على المقاول . وإذا خصم أي مبلغ من قيمة التأمين أثناء سريان العقد يلتزم المقاول بناءاً إلى طلب كتابي من المالك بأن يعيد دفع قيمة المبالغ المخصومة فوراً . وهذا بالإضافة إلى تحمل المقاول ما يترتب على ذلك من أضرار ولا تدفع فوائد التأمين النهائي المذكور .

مادة رقم (٣) مسؤولية المقاولين المعتمدين ووفاة أحدهم:-

إذا توفي المقاول إذا كان العقد مسندـاً لمقاول واحد فيفسخ العقد من تلقاء نفسه على أن يكون للمالك الحق في إسناد الأعمال إلى الورثة بنفس الشروط والفنـات في المدة التي يحددها لهذا الغرض بناء على طلب منهم بالاستمرار في تنفيذ العقد بشرط أن يعينوا عليهم وكيلـاً بتوكيـل مصدقـاً على التـوقيـعـاتـ فيهـ .

إذا توفي أحد المقاولـين إذا كان العقد مسندـاً في أولـ الأمر لأكـثرـ منـ مقـاـولـ فـلـالـكـ وـحـدـهـ الـخـيـارـ بـيـنـ فـسـخـ الـعـقـدـ أوـ اـعـتـبـارـهـ قـائـماـ بـالـنـسـبـةـ لـبـاقـىـ الـمـقاـولـينـ معـ إـخـطـارـهـ بـذـاكـ بـخـطـابـ مـوصـىـ عـلـيـهـ .

ويحدث الفسخ في الحالـتينـ بمـوجـبـ إـخـطـارـ بـخـطـابـ مـسـجـلـ وـبـدونـ حـاجـةـ إـلـىـ اـتـخـاذـ أيـ إـجـرـاءـاتـ قـانـونـيـةـ أوـ رـسـمـيـةـ أوـ الـاتـجـاءـ إـلـىـ القـضـاءـ .

مادة رقم (٤) التنازل عن العقد أو عن مبالغ مستحقة للمقاول:-

لا يجوز للمقاول في غير الأحوال المذكورة بمستـدـاتـ العـقـدـ أنـ يتـناـزلـ لـلـغـيرـ عـنـ كـامـلـ العـقـدـ أوـ عـنـ جـزـءـ مـنـهـ أوـ رـبـحـ أوـ فـائـدـةـ تـتـشاـأـ أوـ تـتـرـتـبـ عـلـيـهـ بـدـوـنـ حـصـولـ عـلـىـ موـافـقـةـ خـطـيـةـ مـنـ الـمـالـكـ كـمـاـ لـاـيـجـوزـ لـهـ انـ يـسـنـدـ مـنـ باـطـنـهـ أـعـمـالـ الـعـقـدـ أوـ جـزـءـاـ مـنـهـ أوـ أـنـ يـحـولـ اوـ يـتـناـزلـ لـشـخـصـ أـخـرـ عـنـ مـبـلـغـ مـسـتـحـقـ لهـ قـبـلـ الـمـالـكـ بـمـوجـبـ هـذـاـ الـعـقـدـ أوـ جـزـءـ مـنـهـ بـدـوـنـ حـصـولـ .

على قبول كتابي بذلك من المالك وفي حالة قبول المالك تنازل المقاول للغير عن العقد كله او بعضه يبقى المقاول والمتنازل اليه مسئولين بطريق التضامن قبل المالك عن تنفيذ أعمال العقد طبقاً للشروط والمواصفات المحددة فيه. وإذا أخل أحد مقاولي الباطن بشروط التعاقد واستمر التعاقد واستمر في المخالفة بعد انذاره يحق للمالك باخطار كتابي ان يطلب الى المقاول الاصلي انهاء عمل المقاول من الباطن ومغادرته الموقع فوراً . ويتم ذلك ايضاً اذا استخدم المقاول مقاولين من الباطن دون موافقة المالك.

مادة رقم (١٥) مكتب المقاول والمكاتب والاخطرات التي ترسل اليه :-

يجب على المقاول ان يتخذ له مكتباً بالجمهورية مهلاً مختاراً حيث ترسل على عنوانه جميع المكاتب والاخطرات الخاصة بالعملية وان يخطر المالك كتابة على عنوانه وعن كل تغيير في العنوان .

جميع المكاتب والاخطرات المرسلة للمكتب المكور تعتبر صحيحة سواء تركت بالمكتب أو ارسلت اليه بالبريد المسجل وكل كتاب أو اخطار موصى عليه يعتبر أنه اعلن اليه اعلان صحيحاً مالم يثبت عكس ذلك .

وإذا قصر المقاول في اي وقت في ايجاد مكتب بالجمهورية كما ذكر آنفاً أو لم يتيسر الاستدلال على هذا المكتب فكل خطاب يوجه لمقاول بطريق نشره في الجريدة الرسمية الحكومية أو احدى الجرائد اليومية يعتبر بأنه سلم للمقاول فعلاً في تاريخ نشره.

مادة رقم (١٦) لغة المكاتب:-

يجب ان تكون جميع المكاتب المتبادلة بين المالك والمقاول باللغة العربية وهي اللغة المعتمدة في تفسير العقد ومع ذلك يجوز للطرفين استعمال اللغة الانجليزية في كتابة الخطابات التي تحتوى على بيانات فنية مع ترجمة باللغة العربية.

مادة رقم (١٧) ممثل المقاول:-

على المقاول ان يعين له ممثلاً وعليه ان يأخذ موافقة المالك كتابة على ذلك ويجب ان يكون للممثل من السلطات ما يمكنه من القيام بمسؤولياته القانونية قبل المالك اثناء غياب المقاول.

مادة رقم (١٨) مهندس المقاول بموقع العمل:-

مهندس ذو كفاءة تامة (يكون حاصلاً على بكالوريوس الهندسة) مدنى أو معماري خبرة لا تقل عن عشر سنوات بتنفيذ مثل هذه الاعمال. في حالة غيابه يتم خصم ٢٠٠ جنية عن كل يوم غياب. وعلى مهندس المقاول ان يقيم بموقع العمل وأن يكون مفوضاً تفوياً تماماً من المقاول للعمل بالنيابة عنه ويقوم باسلام وبسرعة تنفيذ الاوامر الصادرة اليهما من مهندس المالك ولإنجاز جميع تفاصيل العمل.

مادة رقم (١٩) العمال:-

على المقاول ان يستخدم بكل جزء من اجزاء العمل العدد الكافى من العمال المهره ورؤسائهم لإنجاز الاعمال بكفاءة. وعليه ايضاً وعلى نفقته الخاصة وحتى تاريخ التسلیم الابتدائی تدبير مورد كاف من مياه الشرب والكهرباء بموقع الاعمال كما

يجب عليه اقامة أكشاك أو خيام للعمال بما يرضى مهندس المالك ويجب على المقاول أن يؤمن على عماله ضد الحوادث والاخطر لدى احدى الشركات المعتمدة طبقاً للقانون وعليه أن يقوم خلال ثلاثة أيام على الأقل قبل التاريخ المحدد لبدأ الاعمال بتقديم بوليصة التأمين الخاصة للمالك.

مادة رقم (٢٠) وجوب اخلاء موقع العمل ليلاً :-

يحظر على اي شخص فيما عدا الحراس ان يبقى بعد غروب الشمس في اي منطقة من مناطق العمل الا باذن كتابي من مهندس المالك اذا كان العمل مستمر أثناء الليل.

مادة رقم (٢١) مواعيد العمل:-

تبدأ مواعيد العمل من الساعة الثامنة صباحاً الى الساعة الرابعة مساءً ولا يجوز القيام بتنفيذ شيء من العمل الدائم أثناء الليل وخلال أيام الجمعة أو أيام العطلات الرسمية أو الدينية الا اذا سمح المالك أو قبضت بذلك ظروف ماسة. وإذا طلب المالك استمرار العمل ليلاً ونهاراً فعلى المقاول أن يقوم بذلك دون انقطاع وبالهمة والسرعة التي يراها المالك لازمة . كما يقوم المقاول على حسابه بعمل الانارة المناسبة والكافية لحسن تنفيذ العمل ليلاً.

مادة رقم (٢٢) الاعياد الرسمية وغيرها التي يجب مراعاتها:-

يجب على المقاول والمقاولين من الباطن وعملائهم في معاملاتهم لعمالهم وموظفيهم مراعاة قانون العمل بشأن قواعد تشغيل العمال خلال العطلات الرسمية والدينية للدولة وذلك مدة استخدامهم في تنفيذ المشروع.

مادة رقم (٢٣) لواح الشرطة والتنظيم والصحة وحفظ النظام بموقع الاعمال:-

يجب على المقاول ووكلائه وعماله اتباع جميع لواح الشرطة والتنظيم والصحة ومكتب العمل ومصلحة الاثار ومديرية الطرق وللواح الجارى تنفيذها من وقت لآخر والمقاول وحده المسؤول عن حفظ النظام بموقع العمل ويتحمل المقاول ما يتطلبه ذلك من مصروفات. علاوة على ذلك فالمقاول ملوم عند تسلمه امراً كتابياً من المالك أن يفصل أو يبعد عن العمل في ظرف أربعة وعشرون ساعة كل مندوب او مستخدم او عامل يهمل في تنفيذ الاعمال او يرفض تنفيذها ولا يتبع التعليمات التي تصدر من ممثل المالك المفوض وكذلك من يحاول ان يغش او يخالف أحكام وشروط ونصوص العقد او يرتكب مخالفة لللواح والمواصفات وكذلك كل من يخل او يحاول الاخالل بالنظام او يحدث عصيان في دائرة العمل او يثبت في حقه سوء السلوك. وعلى المقاول ان يحتفظ بسجل الاسماء والعنوانين المستديمة والمؤقتة لكل العمال الملحقين بالعمل ويكون هذا السجل معداً للمراجعة بمعرفة مهندس المالك وفي حالة اصابة أحد العمال بمرض فعلى المقاول ان يخطر فوراً السلطات الصحية مكتب صحة المنطقة بالموضوع مع تبليغه اسم العامل وعنوانه المؤقت وال دائم وتتبع نفس الاجراءات اذا توفي بسبب المرض.

مادة رقم (٤) الشروط الخاصة بالعمل والتعاون مع الآخرين الذين يعملون بنفس الموقع:-

يجب على المقاول ان يبقى الاعمال في كل الاوقات في حالة منتظمة ويجب عليه في حالة تسليم أى جزء من اجزاء الموقع الذي يشغله بعد نهو العمل فيه ان يسلمه نظيفا وحاليا من المواد والفضلات بما يرضي مهندس المالك واذا قصر المقاول عن ذلك فاللمالك الحق في ان يقوم بذلك وعلى حسابه دون الحاجة الى اتخاذ اجراءات اخطاره. واذا كان من الضروري لتنفيذ العقد العمل مع مقاولين اخرين في نفس الموقع فعلى المقاول ان يبذل اقصى جهده للتعاون مع هؤلاء المقابلين وعدم اثارة الخلاف معهم ويجب عليه اتباع جميع تعليمات وأوامر مهندسي المالك فيما يختص بذلك. وأى خلاف بينه وبينهم يجب ان يعرضه المقاول في الحال على المالك الذي يكون قراره بشأنه نهائيا وملزما للمقاول.

مادة رقم (٥) مسئولة المقاول:-

١- يجب على المقاول تنفيذ التعليمات والاوامر التي تصدر له من وقت لآخر من مهندس المالك بدون ابطاء كما عليه ان يحيط مهندسي المالك بجميع ما يتصل بالعمل من موضوعات ومدى تقدم الاعمال وعليه أيضا ان يحيطه علما بما يورده من مهامات ومواد خاصة بالاعمال وموقعها.

٢- يجب على المقاول ان يتخذ الاحتياطات الازمة لمنع ما يحدث عند تنفيذ الاعمال من اصابات للعمال أو لأى شخص أو من الاضرار بأملاك الحكومة أو الأفراد بالموقع ويكون المقاول وحده مسؤولا عن ما يحدث من اصابات أو غيرها وعن كل ضرر ينتج بسبب هذه الاعمال أو من وكلائه أو عماله بحيث لا يخفى من المسئولية أو يؤثر عليها قيام المالك أو مندوبيه بعمل ما أو عدم قيامهم به.

٣- ويجب على المقاول ان يعوض المالك ومندوبيه عن الاضرار التي تلحق به سبب المطالبات والدعوى والمصاريف التي قد تنشأ عن الحوادث أو الاضرار المذكورة في الفقرة السابقة.

٤- جميع الأعمال حتى التسليم النهائي تحت مسؤوليه المقاول وحده فيما عدا التلف الذي يحدث نتيجة حرب او زلزال او اضرابات عامة مدنية

٥- لا يقل اشراف مندوب المالك أو أى اجراء يتخذ بمعرفة المالك من مسؤولية المقاول عن حسن القيام بالعمل بأى وجه من الوجوه طبقا لشروط العقد وحتى نهو الاعمال وتجربتها تسليمها للمالك.

٦- يعتبر قبول المقاول لشروط ومواصفات العطاء وأى مستندات أخرى بالعقد اقرار منه بموافقته على قبوله مسؤولية تنفيذ أعمال هذا العقد طبقا لهذه المواصفات والمستندات.

٧- المقاول وحده مسؤول عن جميع الاضرار التي تحدث بالمنشآت القائمة والمواسير والكافلات بأنواعها وأى نشاطات أخرى ظاهرة أو تحت الأرض تابعة للمالك أو الأفراد وعليه ان يصلح هذه الاضرار على حسابه

فورا وبالمواصفات التي تحددها جهة الاختصاص وأن يتحمل المطالبات التي قد تنشأ عن ذلك وعليه ان يجرى اتصالات مباشرة بالمالك أو الشركات أو الافراد فور وقوع مثل هذه الاضرار . وعليه ان يتخذ جميع الاحتياطات اللازمة لحماية موقع الاعمال بحاجز مناسب من اى نوع حسب مایری مهندس المالك واضاءته وحراسته وذلك لحماية الاعمال والعمال أو لضمان سلامة الجمهور أو لغير ذلك من الامور .

-٨- يلتزم المقاول باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة الوثيقة بتنفيذ موضوع التعاقد بما في ذلك من اتباع للتعليمات والاشتراطات الواردة بالتراخيص أو تصاريح الحفر وتصاريح المرور . وعلى المقاول استخراج كافة التصاريح والموافقات الخاصة بالحفر والمرور والتعدية الخ من الجهات المختصة وعلى نفقته الخاصة.

-٩- على المقاول التأمين على عماله طبقا للقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ او اي قوانين اخرى تصدر بخصوص العمال اثناء فترة المشروع.

مادة رقم (٢٦) برنامج تنفيذ العمل:-

على المقاول فور تسلمه اخطار الموافقة على عطاءه ان يقدم للمالك برنامجا شاملا ومفصلا لتنفيذ الاعمال ويجب وضع هذه البرامج بالطريقة والكيفية التي يعتبرها المالك ضرورية لتحقيق الكفاءة ودقة الاعمال ليعتمد من المالك الذي يكون له حق تعديل البرنامج من وقت لآخر لذات الغرض ويكون البرنامج المعتمد ملزما للمقاول كجزء من شروط التعاقد ولا يمكنه التخل منه دون موافقة كتابية مسبقة من المالك . كذلك على المقاول ان يقدم الى ممثل المالك عندما يطلب منه ذلك أية معلومات تفصيلية كتابية تتعلق بالترتيبات الازمة لإنجاز الاعمال ومعدات الإنشاء والاعمال المؤقتة التي يزمع المقاول تقديمها أو استعمالها أو إنشاؤها حسب الاحوال . ولايؤثر أو يقلل من مسؤولية المقاول اعتماد أى برنامج أو تعديل هذا البرنامج عن تنفيذ الاعمال في المواعيد المحددة بالعقد أو يعطيه الحق في طلب اى زيادة أو تعويض مهما كان وعلى المقاول ان يقوم بتنفيذ أعمال هذا العقد بطريقة منتظمة وعليه ان يقسم العمل الى أجزاء وأن يوضح الاجراءات التي يقترحها لتنفيذ الاعمال بكل قسم .

مادة رقم (٢٧) تقارير تقدم تنفيذ الاعمال :-

على المقاول ان يقدم للمالك في نهاية كل شهر أو بصورة دورية حسبما يقرره المالك تقارير مفصلة عن مدى تتنفيذ الاعمال موضوع العقد مؤيدا بالمكاتب والوثائق المعتمدة الموقعة من المقاول أو من مندوبيه المعتمدين .

مادة رقم (٢٨) حق التفتيش لممثل المالك والمشرفين على تنفيذ العقد:-

لمهندسى المالك كامل الحرية في المرور في اي وقت على مايقوم به المقاول من اعمال سواء بغرض التفتيش أو المعاينة

أو الاختبار أو أخذ مقاسات أو خلافه كما أن لهم الحق في مزاولة نفس الاجراءات لأى اعمال تتعلق بهذا العقد وعلى المقاول أو وكلائه أو رؤساء العمل التابعين له أو عماله تقديم جميع التسهيلات اللازمة لذلك.

مادة رقم (٢٩) مراقبة العمل:-

أ) يجب ان يتم تنفيذ الاعمال المبينة بالعقد تحت مراقبة وشراف وعلى وجه يرضي مهندسى المالك المفوضين . ويتحمل المقاول منذ بدء الاعمال حتى انتهائها كامل المسئولية عن العناية بها وفى حالة وقوع ضرر أو خسارة أو عطل للاعمال أو لأى جزء منها أو لأى عمل مؤقت أيا كان سببه عدا القوة القاهرة فان المقاول يتلزم باصلاحها على نفقته وجعلها بحالة جيدة لكي تكون الاعمال عند انتهائها بوضع سليم وموافقة من جميع الوجوه لمتطلبات ومواصفات العقد وتعليمات مهندسى المالك المفوضين .

ب) لمثل المالك الحق في مراقبة صناعة المواد والمهام طالما يرون ذلك ضروريًا سواء كان ذلك بالورش التابعة للمقاول أو بالمصانع التي يحصل منها المقاول على تلك المواد والمهام ولهذا الغرض يحق له الدخول والبقاء في هذه المصانع في جميع الاوقات أثناء صناعة تلك المهام حيث يقوم على نفقة المقاول باجراء التجارب والاختبارات والوزان والمقاسات سواء كان ذلك مذكوراً بدفتر الشروط والمواصفات أم لا وذلك لكي يتحقق بنفسه من ان صناعة كل جزء من اجزاء هذه الادوات والمهامات يسير طبقاً لمواصفات وشروط العقد . ويجب على المقاول الاحتفاظ بهذا الحق لمثل المالك في اتفاقياته مع جميع المصانع التي يحصل منها على ادواته وعلى المقاول احتظار مثل المالك بأسماء مقاولى الباطن الذين يحصل منهم على ادواته ومهاماته قبل البدء في اي اعمال . كما ان عليه وعلى حسابه تقديم شهادات من مكتب تفتيش دولى معتمد للمهامات المستوردة من الخارج ولا يسمح بشحن هذه المهامات الا بعد ثبوت مطابقتها للمواصفات بمعرفة مندوب المالك أو مكتب التفتيش المذكور .

مادة رقم (٣٠) الادوات والاجهزة اللازمة للاختبار:-

على المقاول ان يورد الادوات والمواد والاجهزة اللازمة والتى قد يطلبها المالك بغرض التفتيش والفحص والاختبار للمواد ولأجزاء العمل وذلك من احدث وأدق الانواع تطبيقاً لنصوص العقد . واذا لم يقم المقاول بتوريد هذه الادوات والمواد والاجهزة فلمهندس المالك الحق في شرائها على حساب المقاول .

مادة (٣١) الالات والادوات المعيبة :-

لا تستعمل في اعمال هذا العقد أى الالات أو أدوات يعتبرها مهندس المالك معيبة أو خطيرة أو غير صالحة للغرض وعلى المقاول ازالة أى الله أو اداء من هذا القبيل خلال ٤٤ ساعة من تسليمه أمرًا كتابياً بذلك من مهندس المالك .

مادة (٣٢) المواد والالات بموقع العمل :-

جميع التشوينات من المواد والمهماات والالات التي تكون قد وردت بمعرفة المقاول بموقع العمل بغرض استعمالها في تنفيذ الاعمال بمقتضى العقد وصرف عنها المقاول دفعات على الحساب تصبح بمجرد ذلك ملكاً للمالك لا يجوز نقلها أو نقل جزء منها من الموقع الا بأمر كتابي من المالك. ومع ذلك تظل هذه المواد والقطع والالات من مسؤولية المقاول ويكون وحده مسؤول عنها في حالة الضياع أو التلف أو السرقة أو غير ذلك.

مادة رقم (٣٣) اتمام الاعمال والمدة المحددة للتنفيذ:-

مدة هذا العقد اربعة اشهر تبدأ من تاريخ استلام المقاول الموقع خالياً من الموانع وتسليم الموقع وأسلام الاعمال على مراحل بما يحافظ على استمرارية أداء الخدمة التأمينية من المكتب بحد أقصى ثلاثة مراحل. ويجب على المقاول ان ينجز جميع الاعمال موضوع هذا العقد بما في ذلك أية زيادات أو تغيرات تصدر بها اوامر بمقتضى الحق المخول للمالك طبقاً لاحكام العقد حتى تكون كاملة ومعدة للتشغيل في الميعاد المحدد بمستدات العقد التسلیم الابتدائی وذلك في حدود ٢٥% من أجمالي العقد طبقاً للقانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ ولائحته التنفيذية. وإذا تأخر المقاول عن اتمام العمل وتسليميه كاملاً في المواعيد المحددة ولم ير المالك سبب العمل منه لهذا السبب توقع عليه غرامة تأخير طبقاً لما هو مذكور بالقانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ وهذه الغرامة تستحق بمجرد التأخير. دون الحاجة الى انذار رسمي أو اتخاذ أية اجراءات قانونية أو رسمية لاثبات التأخير. وللمالك الحق في ان يطلب من المقاول تكميله الاعمال ويستمر في دفع مستحقاته أو ان يلغى العقد ويسحب العمل منه باخطار كتابي دون الالحاد بمطالبة المقاول بأية تعويضات اخرى تستحق للمالك ومع ذلك يجوز اعفاء المقاول من أى تأخير يثبت للمالك أنه بسبب قوة قاهرة خارجة عن ارادته المقاول على شرط ان يقوم المقاول عند وقوع اي حادث يرى انه سيكن سبباً في تأخير اتمام الاعمال باخطار المالك فوراً عن هذا الحادث وعن الاحوال والظروف المحيطة به حتى يتمكن المالك من التحقق من سبب التأخير وعدم مسؤولية المقاول عنه

مادة رقم (٣٤) غرامة التأخير:-

على المقاول ان يتلزم بإنها تتفيد الأعمال موضوع التعاقد بحيث تكون صالحة تماماً للتسلیم الابتدائی في المواعيد المحددة فإذا تأخر جاز للسلطة المختصة بالإعتماد اذا اقتضت المصلحة العامة اعطاء مهلة اضافية لاتمام التنفيذ على ان توقع غرامة عليه عن المدة التي يتأخر فيها انهاء العمل بعد الميعاد المحدد الى ان يتم التسلیم الابتدائی ولا يدخل في حساب مدة التأخير مدة التوقف التي يثبت لجهة الادارة نشوءها عن اسباب قهريه ويكون توقيع الغرامة طبقاً للقانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار السيد الاستاذ الدكتور / وزير المالية والوضع الاتية :-

في حالة تأخر أعمال التنفيذ عن مدة التنفيذ المنصوص عليها في العقد لأسباب خاصة بالمقاول يتم خصم تكاليف الاشراف المترتبة على التأخير من المقاول ولحساب الاستشاري كالتالي

(قيمة العقد * ١٠٠/١) * (مدة التأخير باليوم / مدة العقد باليوم)

مادة رقم (٣٥) ايقاف العمل بسبب مخالفة الشروط:-

للمالك حق ايقاف العمل بناءا على امر كتابى منه للمقاول ايقاضا مؤقتا اذا خالف المقاول اى شرط من شروط العقد والتى يرى انه يضر بتنفيذ الاعمال الى ان يتم اصلاح آثار المخالفة ولايعطى هذا الايقاف للمقاول الحق في امتداد مدة التنفيذ او اى تعويض مهما كان.

مادة رقم (٣٦) حق سحب العمل أو الغاء العقد:-

فضلا عن الاحوال الوارد ذكرها بصفة خاصة في اى مواد اخرى من هذا العقد فللمالك الحق في سحب العمل أو إلغاء العقد من المقاول في الحالات الآتية:-

- ١- اذا تأخر المقاول بدون سبب مشروع في البدء في العمل فورا بمجرد تسلمه الامر.
- ٢- اذا تأخر في انجاز الاعمال بالسرعة المطلوبة او اظهر بطنأ في سير العمل او اوقفه كليا لدرجة يرى معها المالك أنه لايمكنه اتمام الاعمال في المدة المحددة بالعقد لانهائه اذا لم ينفذ الاعمال مطابقة لشروط ومواصفات العقد .
- ٣- اذا اوقف العمل لمدة اربعة عشر يوما بدون اذن كتابي من المالك الا اذا ثبت وجود قوة قاهرة تمنعه عن العمل وفي هذه الحالة يجب عليه في الحال اخطار مهندسي المالك بذلك
- ٤- اذا لم يقم بإنشاء الاعمال المؤقتة المطلوبة بالموقع مثل المكاتب والاكشاك واحضار العمال وتوريد المواد والمهمات الازمة بالكافية المناسبة للسير بتنفيذ الاعمال الدائمة وبدون توقف .
- ٥- اذا ترك المقاول العمل او انسحب منه.
- ٦- اذا افلس المقاول سواء كان بالجمهورية او بالخارج اوقدم طلب اشهار افلاسه او ثبت اعساره او تصالح مع دائننیه.
- ٧- عضو في شركة وحدث تصنيفها او حلها اما اجباريا او اذا كان المقاول شركة او اختياريا ماعدا التصفيه الاختيارية لاعادة التكوين وموافقة كتابية من المالك.
- ٨- إذا أعطى أو قدم هدية أو سلفة أو مكافأة أو خدمة مهما كان نوعها لأى موظف أو مستخدم من موظفي أو مستخدمي المالك له علاقة بالعمل موضع هذا العقد أو وعد بتقديمهها.
- ٩- في حالة المطالبة من الغير بأى حق من حقوق الامتياز أو الالتراع لأى طريقة يستخدمها المقاول في العمل وتسبب عنها ايقاف العمل. وفي أى حالة من الحالات السابقة للمالك الحق في الاستيلاء على جميع الاعمال المؤقتة والمبنى والتشوينات والالات والمهمات التي استحضرها المقاول في موقع العمل. ولاينقص ذلك من حق المقاول في الحصول

على التعويضات المقررة بمقتضى نصوص القانون المدني.

مادة رقم (٣٧) اجراء سحب العمل أو الغاء العقد وما ترتب عليه :-

يتم سحب العمل أو الغاء العقد بناء على قرار من المالك يخطر به المقاول كتابة ويعتبر صحيحا دون اتخاذ اي اجراءات قانونية أو قضائية أو خلافها. ولا يؤثر أو يقلل من حق المالك في سحب العمل أو الغاء العقد أية مهلة أو ميزة سبق ان اعطيت للمقاول ويقوم المالك باستكمال الاعمال اما بالاعلان عنها في المناقصة العامة أو اسنادها بالممارسة الى مقاول اخر أو ان يقوم بتكاملة الاعمال بمعرفة مستخدميه وعماله ويجوز للمالك الابقاء على اي مواد أو اعمال مؤقتة بمافي ذلك المبانى المؤقتة او اية مهامات اخرى في موقع العمل ويمكن استخدامها في اتمام الاعمال او اخلاء اي مواد او مهامات او اعمال مؤقتة دون ان يدفع للمقاول اى مبلغ مقابل ذلك فضلا عن ان للمالك القيام ببيعها او التخلص منها بأية طريقة على مسئولية وحساب المقاول دون اي مسئولية عن تعويض المقاول عن هذه المواد والمهامات والاعمال المؤقتة. وأية أعمال مؤقتة أو مهامات محظوظة تبقى على مسئولية المقاول حتى ترد اليه او يتم نقلها من الموقع أو تباع ويتخلص منها. وللمالك الحق في ان يستعمل المواد والالات والمهامات التي استحضرها المقاول في موقع العمل دون ان يتحمل اي مسئولية بسبب اي ضرر او تلف او نقص في قيمة الادوات والمهامات أبدا او تعويضا نظير هذه الاعمال. كما ان للمالك الحق في سبيل اتمام العمل في استعمال اية الله او جهاز يكون للمقاول وحده حق الامتياز او الاختراع في شأنها دن ان يدفع عن ذلك أبدا او تعويضا نظير هذا الاستعمال. وفي حالة تحمل المالك مسئولية اتمام الاعمال يقوم بدفع جميع تكفلتها ولو كانت زيادة عما كان قد قام بها المقاول. وعلى المقاول تسديد قيمة هذه الزيادات للمالك (مخصوصا منها يكون مستحفا للمقاول من مبالغ نظير أعمال قام بها ولم تصرف له) مضافا اليها اي غرامات او اضرار او اية مبالغ تستحق للمالك قبل المقاول نتيجة تأخيره في اتمام العمل. ويتحمل المقاول عند سحب العمل أو الغاء العقد وتكلته بأية طريقة من الطرق الموضحة سابقا بمصاريف ادارية مقدارها ١٠٪ من تكاليف اتمام الاعمال وعليه ان يدفع المبلغ للمالك علاوة على المبالغ المقرر تسديدها طبقا للفقرة السابقة.

مادة رقم (٣٨) الجرد:-

في حالة سحب العمل أو الغاء العقد يتم جرد الاعمال التي تمت والمهامات التي احضرها المقاول بموقع العمل ويمكن استعمالها والاستفادة بها في العملية - ويخطر المقاول لحضور الجرد في الموعد المحدد هو ووكيله فإذا لم يحضر يرسل مندوبيا عنه فيتم الجرد في غيابه بمعرفة المالك بموجب محضر جرد يوقع عليه المالك ويكون ذلك نهائيا وملزما للمقاول ولا يجوز الطعن في هذا الجرد بأى وجه من الوجوه.

مادة رقم (٣٩) السلطة المخولة لتعديل الاعمال:-

للمالك في اي وقت ان يدخل التعديلات التي يراها لازمة لتنفيذ الاعمال موضوع العقد سواء في الرسومات او الابعاد او

الكميات أو الاوزان المبينة بمستندات العقد أن يأمر بحذف أى عمل من الاعمال أو جزء منها دون استبدال اى عمل اخر أو يأمر باضافة اعمال جديدة على الايترب على ذلك تغيير في طبيعة العمل أو المواد التي تتكون منها الاعمال ويتم ذلك اخطار كتابى للمقاول - ويجب على المقاول ان يتبع وينفذ هذه التعديلات بشكل مرضى وسليم كما لو كانت واردة من الاصل ضمن الاعمال المطلوب أداؤها طبقاً لهذا العقد.

ويحاسب المقاول على هذه الاعمال الاضافية بنفس الفئات المتعاقد عليها. ولا تقلل هذه التعديلات من مسؤولية المقاول في تأدية العمل على الوجه الاكمل ولا تخول له اى حق في المطالبة بتعويض او زيادة الاسعار بسبب زيادة او تقليل كميات الاعمال الى الحد المشار اليه. وليس للمقاول الحق في عمل اي تعديلات مهما كانت بالاعمال الموضحة بمستندات العقد الا اذا تلقى امراً كتابياً مسبقاً من المالك ولا يستحق ايها مبالغ عن تعديلات او زيادات او اعمال اخرى تمت دون اذن مسبق.

مادة رقم (٤٠) مددة اتمام الاعمال والمصاريف الاضافية والخصم:-

١- اذا تجاوزت قيمة التعديلات ٢٥٪ (خمسة وعشرون في المائة) من قيمة العقد بالإضافة ورأى المقاول أن التعديلات يستحيل عملياً ومامياً اتمامها ضمن مدة العقد الأصلية فعليه خلال سبعة أيام من تسليم الاخطار بالتعديلات الجديدة ان يقدم طلباً كتابياً للمالك لامتداد مدة العقد وذلك فقط بالنسبة لما زاد عن ٢٥٪ (خمسة وعشرون في المائة) ويقوم المالك بمنح مدة اضافية مناسبة لتنفيذ هذه الاعمال الاضافية. وإذا أهمل المقاول التقدم بطلب في الوقت المناسب وبالطريقة المبينة عالياً فليس له الحق في طلب مددة العقد او اي تعويضات نتيجة لهذه التعديلات .

٢- يلتزم المقاول بتنفيذ جميع الاعمال الاضافية الغير واردة بالعقد والمقاييس والتى يطلب منه تنفيذها وتم المحاسبة وفقاً لقائمة الاعمال الخاصة بالمالك او بمعرفة لجنة خاصة يشكلها المالك لتحليل الاسعار وتحديد لها هذه الاعمال الاضافية على ان يمثل المقاول في هذه اللجنة .

مادة رقم (٤١) رفض المواد والأعمال المعيبة أثناء سير الاعمال:-

١- لمندوب المالك الحق في فحص واختبار المهمات والاعمال المطلوبة بمقتضى هذا العقد اثناء سير العمل وعلى المقاول ان يضع جميع المهمات والاعمال تحت الفحص والاختبار بواسطة مندوب المالك أو مساعديه وعليه ان يقدم لهم جميع التسهيلات اللازمة لذلك.

٢- لمندوب المالك رفض اى مواد من المواد والاعمال التي يرى انها من نوع غير صالح للعمل او انها غير مطابقة لشروط العقد. وعلى المقاول ان يزيل في الحال من موقع العمل المواد التي يرفضها مندوب المالك ويهدى العمل الذى لم يوافق عليه.

٣- اذا ثبت في اي وقت قبل التسلیم الابتدائی ان هناك عيوباً بأى عمل من الاعمال الدائمة أو لا يطابق شروط العقد سواء من حيث المواد أو المصنوعية حتى لو كان قد تم صرف مبالغ عنه او اعتماده فعلى المقاول ان يصحح أو يزيل هذه العيوب ويعيد إنشاء نفس العمل كلياً أو جزئياً على حسابه وبما يرضي مندوب المالك وحسب طلبه.

٤- لا يسمح بامتداد العقد بسبب أي تأخير ينشأ عن رفض المالك او مندوبه للمواد والادوات وأجزاء العمل في الحالات المشار اليها كما لا يحق للمقاول المطالبة بأى تعويض نظير ذلك.

مادة رقم (٤) الفئات والكميات:-

تقاس او توزن الاعمال بمعرفة مهندس المالك أولاً بأول أثناء سير العمل بالاشتراك مع المقاول أو مندوبه يوقع بصحة هذه المقاسات والوزان كل من مهندس المالك والمقاول أو مندوبه عن الحضور بعد اخطاره بذلك كتابه يلزم المقاول بالمقاسات والوزان التي يجريها مهندس المالك وتعرض اوجه الاختلاف في المقاسات والوزان بين مهندس المالك والمقاول أو مندوبه على لجنة تشكل بمعرفة المالك ويكون قرارها نهائية ويقدم المقاول تقريراً شهرياً موقعاً منه أو من مندوبه عن مدى تقديم الاعمال يوضح به ما تم من اعمال ويتم بعد اعتماده من المالك عمل مستخلص موقع من المقاول بقيمة ماتم من اعمال وتصرف للمقاول.

مادة رقم (٤) اتمام الاعمال:-

بمجرد اتمام الاعمال يجب على المقاول ان يخطر المالك كتابة بذلك وتجري المعاينة بمعرفة مندوب المالك بحضور المقاول او مندوبه او في غيابه اذا لم يحضر في الميعاد بعد اخطاره كتابة بذلك اذا اتضح من المعاينة المذكورة ان العمل قد تم طبقاً لشروط العقد ومواصفاته بما يرضي المالك يحرر محضر استلام ابتدائي رسمي بذلك من ثلاثة صور يوضع عليها كل من مندوب المالك والمقاول وتسلم صورة منه للمقاول وفي حالة عدم وجود المقاول أو مندوبه يوضح ذلك في المحضر الرسمي المشار اليه اذا ظهر من المعاينة ان العمل لم ينفذ على الوجه الاكمل ولم يكن مطابقاً لشروط العقد ومواصفاته او رأى المالك أنه غير مرضي فيؤجل التسلیم الابتدائی وعلى المقاول ان ينهي الاعمال التي يتطلبها ويوافق عليها المالك وعند اتمامها يخطر المالك بذلك كتابة ويحدد ميعاداً جديداً لمعاينة العمل يتعدد ميعاد انتهاء الاعمال بتاريخ تسلم المالك لآخر اخطار من المقاول عند اتمام الاعمال على الوجه الاكمل وقبل تشغيلها

مادة رقم (٤) التسلیم المؤقت:-

فور وضع الاعمال موضع التشغيل تجري التجارب الموضحة بشروط التعاقد بمعرفة ممثل المالك والمقاول أو مندوبه أو في غيابه بعد اخطاره بخطاب مسجل بالموعد المحدد لذلك وإذا ثبت للمالك نجاح التجارب وأن المقاول قد قام بتوريد قطع الغيار والاجهزة المساعدة والرسومات المطلوبة طبقاً للمواصفات يتم التسلیم الابتدائی ويحرر محضر رسمي بذلك

من ثلاث صور يقع عليها كل من المالك والمقاول وتسليم صورة منها للمقاول وفي حالة عدم وجود المقاول او مندوبيه وقت عمل التجارب فيجب اثبات ذلك بالمحضر وفي حالة عدم نجاح التجارب فيلزم المقاول بعمل التعديلات التي يطلبها المالك وتعاد التجارب ويتم التسلیم الابتدائی في حالة نجاح التجارب اذا كان المقاول لم يتم بتوريد اى من الاجهزه المساعدة أو قطع غيار أو رسومات أو مستندات العقد فيحق للمالك تأجيل التسلیم الابتدائی حتى يوفی المقاول بالتزاماته طبقا للعقد أو يتم التسلیم الابتدائی وتعلی امانات من مستحقات المقاول مبلغ مناسب نظير انجاز المقاول لالتزاماته المطلوب تنفيذها طبقا للعقد والتى لا تمنع الاستفادة من الاعمال وثبت ذلك بمحضر التسلیم وترد هذه المبالغ بعد انجاز المقاول لهذه الالتزامات كاملة.

مادة رقم (٤٥) مدة الضمان:

على المقاول ان يضمن الاعمال وحسن تنفيذها لمدة سنة من تاريخ محضر التسلیم الابتدائی. واذا ظهر ان اى جزء من اجزاء العمل معيب فعليه استبدال المواد المعيبة وعمل ما يراه المالك ضروريا حتى تكون الاعمال جميعها في نهاية مدة الضمان صالحة او تغيير الاجزاء التالفة أثناء التشغيل اذا كان التلف في رأي المالك نتيجة عيوب في التنفيذ او التركيب وليس نتيجة الاستهلاك العادى . وقرار المالك نهائيا وملوم في هذه الامور واذا لم يتم المقاول بهذا التنفيذ او الاصلاح في الحال بناءا على طلب المالك فيكون للمالك الحق في ان يجربه على نفسه وتحت مسؤوليته دون اى اخطار او اتخاذ اى اجراءات قانونية او قضائية.

مادة رقم (٤٦) اخلاقه موقع العمل :

يجب ان يحتفظ المقاول بموقع العمل في حالة منتظمة بما يرضى مهندس المالك بما في ذلك أية أراضى موضوعة تحت تصرفه لاغراض هذا العقد جميع المواد المرفوضة او الاشياء المضرة بالصحة او الخطورة او الغير صالحة للاستعمال وكل المهمات والاعمال المؤقتة والاشياء الاخرى الخاصة بالاعمال يجب ازالتها فورا في حالة عدم الحاجة اليها للاستعمال أما المواد والمهمات ملك الحكومة (الخاصة بالاثار) فلا تزال من الموقع ويقوم المقاول بنقلها الى الموقع التي يحدده المالك او يقوم المالك بمعرفته بنقلها الى تلك الموقع على حساب المقاول عند اتمام الاعمال الدائمة يجب على المقاول ان يخلى الموقع وينقل منه جميع المعدات والمواد الفائضة وأن يتراك كامل الموقع وجميع الاعمال نظيفة بما يرضى المالك واذا اهمل المقاول في القيام بالتزاماته المنصوص عليها خلال شهر من تسلمه أمرا كتابيا بذلك فللمالك ان يقوم على حساب المقاول وتحت مسؤوليته بتنظيم موقع العمل وازالة ما يكون عليها من مواد واسفية لا لزوم لها .

مادة رقم (٤٧) التسلیم النهائي:

قبل انتهاء مدة الضمان المنصوص عليها في المادة ٤٥ بوقت مناسب يقوم المقاول بارسال اشعار كتابى الى المالك لتحديد موعد المعاينة تمهدا للتسلیم النهائي ومتى اسفرت هذه المعاينة عن مطابقة الاعمال للشروط والمواصفات يتم تسليمها

نهايا بموجب حضر . والا فيؤجل حتى تتفيد جميع الالتزامات المفروضة على المقاول بمقتضى العقد وبما يرضى المالك وتمد مدة الضمان تبعا لذلك يتم التسليم النهائي بمقتضى حضر من ثلاثة نسخ تسلم منها للمقاول بعد اعتمادها من المالك وللمالك أوندوبه ان يقوم بما يراه مناسبا من فحص أو معاينة العمل أو اجراء بعض التجارب قبل التسليم النهائي للتحقيق من ان المقاول قام بتنفيذ التزاماته على الوجه الاكمل ولايخلى ذلك مسؤولية المقاول بمقتضى القانون المدنى المصرى

مادة رقم (٤٨) الحساب الختامي:-

فور اتمام التسليم النهائي يعمل حساب نهائى بين المالك والمقاول وتدفع المبالغ المستحقة لأى من الطرفين ويقوم المالك برد التأمين المودع طرفه للمقاول بعد خصم أية مبالغ مستحقة له طرف المقاول.

مادة رقم (٤٩) رسومات العقد:-

على المقاول ان يقدم للمالك عند اتمام اعمال العقد ثلاثة صور من رسومات ومستندات العقد خلال شهر من تاريخ الاستلام الابتدائي مبيننا عليه بالمداد الاحمر أية تعديلات عملت قبل وأثناء مدة التنفيذ لحفظها عند المالك ولايصرف الحساب الختامي الا بهذه الرسومات .

مادة رقم (٥٠) قبول العطاء يعني القبول العام فقط:-

قبول عرض المقاول مع اي رسومات او عينات مقدمة منه سوف يعني قبولا عاما لها ولايعنى قبول جميع التفاصيل وللمالك الاحتفاظ بحقه في الاختيار والتحقيق من هذه التفاصيل بعد قيام المقاول بالتنفيذ وحتى انتهاء مدة الضمان للتأكد من تمام المطابقة للمواصفات والكفاءة التامة للمشروع جميعه . وكذلك فال مقاول ملزم بادخال أي تعديلات أو تحسينات يطلبها المالك .

مادة رقم (٥١) اساس تفسير العقد:

توقيع مقدم العطاء على نموذج العطاء بما في ذلك جدول الفئات والرسومات يعتبر قبولا منه لجميع الشروط المذكورة بالعقد الا اذا ذكر خلاف ذلك في عطاءه ويعتبر نموذج العطاء مع دفتر الشروط العامة والخاصة والرسومات المرفقة به ومقاييسة بنود الاعمال وكذلك الشروط والرسومات المقدمة من المقاول (بقدر مايقبله منه المالك) مكونا للعقد ويعبر عنها جميعا) بمستندات العقد (ويشمل هذا التعبير أيضا أي مواصفات أو رسومات تصدر عن المالك أو يقدمها المقاول يعتمدها المالك أثناء التنفيذ.

مادة رقم (٥٢) تجزئة الأعمال:-

يحق للمؤسسة قبول عطاءات تنفيذ الاعمال كلها او جزء منها أو تجزئة الاعمال علة اكثراً من مقاول.

المواصفات الفنية

الاعمال الإعتيادية:

أولاً: مواصفات الاعمال المعمارية

أولاً : أعمال اللياسة .

يلزم عمل عينة لجميع أنواع اللياسة المطلوبة قبل البدء في التنفيذ بوقت كافٍ لاعتماده من حيث المصنوعية وتعمل كافة أنواع اللياسة بالترتيب الآتي:-

أولاً: الأعمال التحضيرية

- يتم تنظيف جميع الأسطح من الأتربة، الزيوت، البقايا الخرسانية، والموننة الضعيفة.
- تُرطب الأسطح بالماء جيداً قبل البدء في الطرطشة.

ثانياً: الطرطشة (رشة رابطة)

- تُنفذ طبقة موننة أسمنتية بنسبة (١٠:١) أسممنت لرمل نظيف مغسول.
- تُلقي على السطح باستخدام المسطرين أو الكمبروس وتنترك حتى تجف تماماً لمدة لا تقل عن ٤٨ ساعة.

ثالثاً: البوج والأوتار

- تُعد البوج من موننة اللياسة، بمساحة تقريرية 15×15 سم، موزعة على السطح كل 1.05 إلى 2.00 متر.
- يتم تحديد سمك اللياسة النهائي من خلال البوج، باستخدام ميزان الخيط أو الليزر.
- تُنشأ أوتار بين البوج بنفس سمك اللياسة، وتسوى بدقة لضبط استواء السطح.
- ترك البوج والأوتار لمدة لا تقل عن ٢٤ ساعة لتجف وتتصلب قبل البدء في ملء الفراغات.

رابعاً: أعمال اللياسة

١. الأسقف

- المونة: (٤:٤) أسمنت : رمل.
- السمك: لا يقل عن ١ سم.
- تُستخدم الطرطشة كأساس رابطة وتُنفذ البؤج كل ١.٥ متر.
- يُراعى التدرج في السحب لتقادي الترخيم أو التطبيل.

٢. الحوائط الداخلية

- المونة: (٤:٤) أسمنت : رمل.
- السمك: لا يقل عن ١.٥ سم ولا يزيد عن ٢ سم.



OM HABIBI FOUNDATION

يتم السحب بين الأوتار في طبقة واحدة أو طبقتين حسب حالة السطح.

- بعد الانتهاء ، يُمس السطح بـ"الفلوكة" أو "الخشانة" لتحقيق مستوى ناعم للتشطيب.

٣. الواجهات الخارجية

- المونة: (٣:١) أسمنت : رمل مع إضافة مادة مانعة لنفاذية المياه حسب توصية الاستشاري.
- السمك: لا يقل عن ٢ سم.
- تُنفذ على مرحلتين (طبقة تأسيس + طبقة نهائية).
- يُراعى عمل خطوط تمدد أو فواصل ديكورية حسب التصميم المعتمد.

خامسًا: المعالجة

- تُرش جميع الأسطح بالماء مرتين يومياً لمدة لا تقل عن ٧ أيام.
- يجب منع الجفاف السريع (خصوصاً في الواجهات) بتغطية الأسطح بالخيش المبلل عند الحاجة.

سادساً: الاستلام

- يُرفض أي سطح يحتوي على:
 - تطبيل أو شrox أو فقاقع.
 - عدم استواء ظاهر بالقدرة ٢ م.
 - عدم تطابق السمك.
- تُعاد الأعمال المرفوضة بالكامل على حساب المقاول.

ثانياً : أعمال الأرضيات :-

أولاً: أعمال السيراميك (حوائط وأرضيات)

١. المواد:

- يُستخدم سيراميك درجة أولى معتمد من الاستشاري.
- مقاوم للماء والمواد الكيميائية في الأماكن الرطبة (حمامات - مطابخ).
- أبعاد السيراميك حسب الرسومات التنفيذية.

٢. إعداد السطح:

- تنظيف الأسطح جيداً من الأتربة والزيوت والمخلفات.
- يتم ترطيب السطح قبل التركيب.
- تنفيذ طبقة عزل بيتميني (بارد أو ساخن) في الأرضيات الرطبة.

٣. المونة:

- مونة تركيب بنسبة (٤:١) أسمنت : رمل.
- يُضاف مادة رابطة (Bonding Agent) عند الحاجة.
- يُمنع استخدام مونة قديمة أو متصلبة.

٤. التركيب:

- البدء من مركز الغرفة أو محور معماري لضبط التنسق.
- استخدام خيوط لضبط استقامة الصنوف.
- يتم ضغط البلاطات جيداً وتوزيع الطرق عليها لتنبيتها.
- تنفيذ ميل (%) نحو صفات الصرف.

٥. الفواصل:

- ثرك فواصل تمدد بين البلاطات (٣-٢ مم) وثملأ بمونة بيضاء أو ملونة.
- في المساحات الكبيرة يتم عمل فواصل تمدد كل ٤ متر طولي.

٦. الاختبارات:



اختبار الطرق للتأكد من عدم وجود تطبيل.

التأكد من انتظام الميل وتوزيع الفواصل.

اختبار الغمر بالماء في الحمامات.

٧. التشطيب والمعالجة:

- تنظيف السيراميك مباشرة بعد التركيب.
- يُمنع المشي عليه قبل مرور ٤٨ ساعة على الأقل.
- يتم تعبيء الفواصل بمونة متجانسة ومقاومة للرطوبة.

٨. الأعمال الخاصة:

- في الحوائط: التركيب يكون رأسياً أو أفقياً حسب التصميم.
- يجب تركيب قطع بلاستيكية (PVC trims) في الزوايا عند الحاجة.
- يتم قص السيراميك عند النهايات بأداة قطع دقيقة دون إتلاف الحواف.

ثانياً: أعمال الإنترلوك

١. الأعمال التمهيدية:

- دك التربة الطبيعية جيداً باستخدام الهراسات الميكانيكية.
- تنفيذ طبقة تربة زلطية أو Base Course بسمك لا يقل عن ٢٠ سم.

٢. طبقة التسوية:

- تُفرش طبقة من الرمل النظيف بسمك ٥ سم.
- تُسوى جيداً بميزان المياه وتُنفذ الميول المطلوبة.

٣. البلاط:

- بلاط إنترلوك خرساني عالي المقاومة بسمك:



OM HABIBEH FOUNDATION

مؤسسة أم حبيبة

- ٦ سم للمشاليات.

- ٨ سم للمناطق التي تمر بها سيارات.

- الألوان والنقوش حسب المخططات.

٤. التركيب:

- الرص يتم يدوياً أو باستخدام معدات ميكانيكية حسب المساحة.
- يُستخدم شاكوش مطاطي للتثبيت دون كسر الحواف.
- يُراعى تنفيذ التداخل في الرص لتوزيع الأحمال.

٥. الفواصل:

- تُملأ بالرمل الجاف الناعم.
- يُعاد الدك بعد الملء لضمان التماسك الكامل.

٦. الحواف:

• تُنفَذ بردورات خرسانية أو بلاطات تثبيت على الجوانب لمنع التفكك.

• ثبّت البردورات في مونة خرسانية من (٣:١) وثُدك جيداً.

٧. الميل والتصريف:

• تنفيذ ميل لا تقل عن ١٪ باتجاه صفاتيات أو أماكن تصريف المياه.

٨. الاستلام:

• يُفحص مستوى البلاط باستخدام القدة ٢ م.

• التأكد من عدم وجود فراغات أو انخفاضات.

• اختبار تحمل الحركة والأحمال.

٩. الحماية:



يُمنع مرور المعدات الثقيلة أو السيارات قبل مرور ٧٢ ساعة.

يُعاد ملء الفواصل بالرمل إن لزم الأمر بعد أول أسبوع.

ثالثاً: أعمال الرخام

١. المواد:

• يستخدم رخام طبيعي من الدرجة الأولى، متجانس اللون والنقشة.

• خالٍ من الشروخ والانفصالات والعيوب الظاهرة.

• يتم اعتماد العينات من المهندس الاستشاري قبل التوريد.

٢. إعداد السطح:

• تنظيف السطح جيداً من الأتربة والزيوت.

• تسوية السطح إنشائياً إن لزم الأمر باستخدام لياسة أسمنتية مستوية.

٣. المونة:

• مونة أسمنتية بنسبة (٣:١) أسمنت : رمل نظيف، مضاف إليها مادة رابطة.

• تُستخدم مونة جافة في حالة التركيب بالغراء أو باستخدام البرسلين بوند.

٤. التركيب:

• يتم البدء من منتصف الفراغ لضبط التنسيق.

• يُراعي ضبط الفواصل بين البلاطات (٢-١٢ مم) وتكون متساوية.

• يتم استخدام ميزان الماء والقدة لضبط المناسب والارتفاع.

• يُنفذ التركيب بنظام التثبيت الميكانيكي في الواجهات حسب الرسومات التنفيذية.

٥. الفواصل:

• تُملأ بمونة لاصقة من نفس لون الرخام أو بمادة إيبوكسي مقاومة للماء.



OM HABIBEH FOUNDATION

مؤسسة أم حبيبة

٦. الجلي والتلميع:

• يتم جلي الرخام بعد التركيب باستخدام ماكينة الجلي.

• يلمع باستخدام بودرة تلميع خاصة (Polishing Powder) أو شمع الرخام.

٧. الحماية:

• يُمنع المشي على الرخام بعد التركيب لمدة لا تقل عن ٤٨ ساعة.

• يُعطى الرخام طبقة حماية (كرتون أو فيل بلاستيك) حتى نهاية الأعمال.

٨. الاستلام:

• يُراجع الرخام من حيث مستوى التركيب وانتظام الفواصل.

• التأكد من خلو السطح من الخدوش أو الشروخ.

• يُفحص التثبيت خاصية عند الزوايا والحواف.

ملحوظة: جميع المواد والمعدات والاختبارات تتم تحت إشراف مهندس الموقع والاستشاري المختص، وتعتمد العينات قبل التوريد.

رابعاً : أعمال الدهانات .

أولاً: دهانات الحوائط الداخلية

1. تحضيرات الأسطح:

- التأكد من نظافة الحوائط من الأتربة والزيوت والشوائب.
- معالجة الشروخ أو الثقوب باستخدام معجون مناسب.
- تطبيق وجه برايمير تأسيسي لتهيئة السطح لاستقبال الدهان.

2. نظام التنفيذ:

- وجه تأسيسي (برايمير مائي أو زيتى).
- صنفراة خفيفة بعد جفاف البرaimer.
- 3 - 2أوجه معجون داخلي، مع الصنفراة بين كل وجه للحصول على سطح ناعم.
- 3 - 2أوجه من الدهان النهائي حسب اللون والتشطيب المطلوب (مطففي - نص لامع - لامع).

3. أنواع الدهانات المقترحة:

- دهانات بلاستيكية (مائيه) من نوع عالي الجودة.
- دهانات زيتية (في المناطق الرطبة أو المعرضة للماء).

ثانياً: دهانات الواجهات الخارجية

1. تحضيرات الأسطح:

- تنظيف الليasse الخارجية من الأتربة والطبقات الضعيفة.
- معالجة الشروخ باستخدام معجون خارجي مرن.

- تطبيق وجه برايمير أكريليك مقاوم للعوامل الجوية.

2. نظام التنفيذ:

- وجه تأسيسي (أكريليك خارجي).
- وجه دهان خارجي مقاوم للماء والأشعة فوق البنفسجية (UV Resistant).
- يمكن استخدام دهانات زخرفية (ستوكو، ترافرتين، رول ساند، إلخ) حسب التصميم المعماري.

3. خيارات إضافية:

- استخدام دهانات ذاتية التنظيف أو مقاومة للبكتيريا حسب الموقع والاحتياج.

ثالثاً: دهانات الأخشاب (الأبواب - الشبابيك)



1. تحضيرات الأسطح:

- صنفرة الأخشاب جيداً لإزالة أي نتوءات أو زوائد.
- سد المسام باستخدام معجون خشب أو سيلر مناسب.
- صنفرة خفيفة بعد السيلر للحصول على سطح أملس.

2. نظام التنفيذ:

- وجه تأسيسي سيلر لللأخشاب.
- وجه تأسيسي دهان زيتى أو بولي يوريثين.
- وجه دهان نهائى (زيت أو بولي يوريثين أو ورنيش شفاف حسب المواصفات).

3. طريقة الرش باستخدام الكمبرسر:

- يستخدم مسدس رش (Spray Gun) متصل بكمبريسر (Compressor) للحصول على تغطية ناعمة ومتجانسة.
- يُراعى أن تكون الرشات خفيفة وعلى مراحل، مع ترك فترات مناسبة للجفاف بين كل طبقة وأخرى.

- يتم الرش داخل غرفة أو مساحة نظيفة جيدة التهوية لتفادي الأتربة والعيوب.
 - يُنصح باستخدام الكمبروسر خصوصاً في الأبواب ذات التفاصيل الدقيقة أو المساحات الكبيرة للحصول على لمسة نهائية احترافية.
-

ملاحظات عامة للتنفيذ:

- يمنع تنفيذ الدهانات أثناء الأمطار أو في درجات حرارة منخفضة (أقل من ١٠°C).
- يجب اتباع تعليمات الشركات المنتجة للدهانات من حيث نسب الخلط، أوقات الجفاف، وأدوات التطبيق.
- تأمين التهوية الجيدة أثناء تنفيذ أعمال الدهانات.
- يُجرى اختبار عينة (Mock-up) قبل التنفيذ الكامل لاعتماد النوع واللون والمظهر النهائي.

خامساً : أعمال الابواب والنوافذ وأعمال الزجاج .

تقىخذ الاعتبارات الآتية عند اختبار قطاعات الألومنيوم المستخدمة في الابواب والنوافذ والحوائط الزجاجية الخارجية ويراعى تحقيقها للمتطلبات الآتية :

١. مقاومتها لضغط الهواء مقدار (٩٨) كجم / م٢ .
٢. سمك الاطارات لا يقل عن (٢) مم ، وكذلك سمك الالواح لا يقل عن (٢) مم ، وأن يكون مطابقاً للمواصفات الالمانية .
٣. معدل نفاذية الهواء لا يزيد عن (٣) مم / م٣ من المساحة المتبقية عند اختبارها .
٤. تكون كافة الاعمال غير منفذة للماء عند اختبارها وتعرضها لضغط اختبار قدره (٠٠٠٧) كجم / س٢ .
٥. يراعى عند اختبار القطاعات أن تكون أبعادها وسماكتها بحيث لا تزيد قيمة الانحناء بها عن (١٧٥/١) من ارتفاع العضو .
٦. تستخدم حليات داخلية بين طبقتي الزجاج (جورجين بار) أبيض أو ذهبي ايطالي أو نابكو .

النوافذ (المفصلية والمنزلقة) :-

- ١ - تكون النوافذ من قطاعات الألومنيوم مجهزة لتركيب زجاج مزدوج (٦) مم بينهما فراغ (١٢) مم طبقاً للمخططات .
- ٢ - تزود نوافذ الألومنيوم بالملحقات التالية (بشرط أن تكون جميع الاكسسوارات من انتاج ايطالي) - مقبض غاطس

مجهز للخدمة الشاقة .

- ضلف سلك .

- زوج من المفصلات الغاطسة .

- كافة اشرطة منع تسرب المياه .

- كافة اشرطة منع تسرب الغبار .

- عمل ضلف سلك للنوافذ المنزلقة .

- تجهز القطاعات للنوافذ الخارجية (المفصالية والمنزلقة) بحيث تستخدم مصممة لتركيب زجاج مزدوج سمك (٦)مم بينها فراغ (١٢)مم طبقا للمخططات .

- يجب ان لا يقل عرض قطاعات الألومنيوم للنوافذ المتحركة والمنزلقة عن (٨)سم شريطة تحقيق متطلبات التصميم للبنود السابقة وعلى ان يتراوح سمك طبقة الأكسدة بين (٦٠-٨٠) ميكرون.

- يتم تركيب حلق ثانوي (زفر) من قطاعات الحديد مقاس ١مم (مستطيل) مع الدهان مادة مانعة للصدأ ويتم اللياسة عليه .

مؤسسة أم حبيبة

- يكون القياس هندسيا من الحلق الزفر وليس من خارج إطار الألمنيوم .

أعمال الزجاج :-

١ - يراعى التأكد عند استخدام كافة انواع الزجاج الخارجي ان يكون بالجودة والكتافة والتخانة ليتحمل ضغط الهواء قدرة (٢٩٩ كجم/م^٢) .

٢ - تكون كافة اعمال الزجاج الخارجي للنوافذ بسمك لا يقل عن (٦)مم من زجاج مزدوج غير مقسي وملون بحيث يكون لون الزجاج حسب اختيار المهندس المشرف .

٣ - تكون أعمال الزجاج الخارجي للمدخل الرئيسي من الزجاج المقسى سميكة لا يقل عن (١٠)مم عازل للحرارة .

٤ - يقوم المقاول بتقديم مايلى :

أ- ثلاثة كتالوجات توضح الخصائص الفنية وشهادات الاختبار وعينات للمواد التالية للاعتماد قبل التوريد بالموقع .

ب - عينة للزجاج مع الشهادات الالزمه لعملية التقسيه والعزل الحراري ودرجات اللون المطلوبة .

ج - عينات لقطاعات الألمنيوم المقترن استخدامها لكل قطاع من القطاعات المختلفة مع كتالوج الشركة المصنعة .

د - تعتمد شركة البكو والوماكو كدليل لمستوى جودة .

ه - عينة توضيحية بطريقة تركيب كل قطاع من القطاعات توضح طريقة التثبيت وكتالوج يوضح تركيب الألوان المنتجة سماكة وطبقة وضع اللون على القطاع .

و - عينة لمواد تثبيت الزجاج بالقطاعات المختلفة .

ز - عينة للمواد المائية اللازمة لملء الفراغات حول أماكن التقاء قطاعات الألمنيوم والحوائط أو القطاعات المجاورة .

ح - عينة وكتالوج لمفصلات الأبواب والنوافذ .

ط - يتم تقديم دراسة استاتيكية لتحمل قطاعات الألمنيوم والزجاج المقترنة للمداخل وطريقة التحميل والتثبيت ونوعيات الأكسسوارات المستخدمة في التركيب والتثبيت مع تقديم عينات للاعتماد مع الدراسة .

ى - يتم تقديم رسومات ورشة لكافة الوحدات المزمع تركيبها بالمشروع .

OM HABIBEH FOUNDATION

الابواب الخشبية :



رسومات الابواب الخشبية

يراعى أن يتم الالتزام بال التالي عند تنفيذ جميع الاعمال الخشبية :

١. الخشب خالى من العقد والتشققات .

٢. جميع أنواع الخشب المستخدمة درجة أولى فرز أول .

٣. جميع الاخشاب المستخدمة صلبة وجافة بالفرن ولا تزيد نسبة الرطوبة بها عن ١٢٪.

٤. يتم تشوين الاخشاب بصورة سليمة لحين استخدامها حتى لا يحدث بها أى انبعاج .

٥. يتم تقديم رسومات الورشة التفصيلية لجميع الاعمال للاعتماد موضح بها طرق التنفيذ وجميع الأكسسوارات المستخدمة وطرق التثبيت .

٦. جميع الابواب (الحشو والكبس) من الخشب ما هو جنوب افريقي .

٧. يتم عمل حلوق داخلية (ثانية) لجميع الابواب من الخشب السويد لسمك لا يقل عن (١ ") أو قطاعات الحديد سماكة ١ مم (مستطيل) مع الدهان بالبرايمر والبيتومين للحماية من العترة .

الابواب الخشبية :

- الأبواب ذات الحشوة :-

- ١ - تكون الأبواب الخشبية من الأنواع ذات الحشوة بسمك اجمالي لا يقل عن (٤٥) مم للضلفة وحسب الأبعاد الموضحة بالمخططات .
- ٢ - الحشوة الداخلية من الخشب المصمت على شكل مكعبات خشبية من اخشاب صلبة مجففة بالفرن بأطوال مختلفة ترص بالتبادل وتحاط الحشوة الداخلية بحافة من نفس نوع الخشب المستخدم بسمك لا يقل عن (٣٥) مم .
- ٣ - تكون المواد اللاصقة المستخدمة في جميع الأبواب الخشبية مطابقة للمواصفات .
- ٤ - تزود ابواب دورات المياه والحمامات بفتحات تهوية من نفس نوع الخشب المصنع منه الباب .
- ٥ - يجهز كل باب بعدد (٣) مفصلات على الأقل.
- ٦ - تكون كافة المفصلات من النوع الياباني غير قابل للصدأ وتعتمد العينة من المهندس المشرف .
- ٧ - تثبت المفصلات في الحلوق بواسطة مسامير برغى ويجب ان تكون كافة مسامير التثبيت من الصلب الذي لا يصدأ وبطول وقطر مناسبين للثبيت حسب تعليمات الشركة المنتجة .
- ٨ - تزود الأبواب الخشبية بمصد للباب مثبت في الأرض بواسطة خوابير بلاستيك وبطول تبعا لنوعية ارضية الغرفة كما تزود بكالون غاطس ذو مقبع معدني حسب العينة المعتمدة مجهز للخدمة الشاقة .

- الأبواب الكيس (الأبواب الحشو) :-

- ١ - تكون الأبواب الخشبية الحشو بسمك اجمالي لا يقل عن (٤٥) مم للضلفة وحسب الأبعاد بالمخططات
- ٢ - الدعامة الرأسية والأفقية والخشو من خشب من نوعية الممتازة .
- ٣ - تقدم رسومات تفصيلية لشكل الباب وطرق الوصلات بين الدعامات والخشو وذلك للاعتماد ويراعي الآتي :-

 - أ - تكون مفصلات الأبواب الخشبية من الصلب الذي لا يصدأ بسمك لا يقل عن (٢٠.٥) مم (ياباني الصنع) .
 - ب - يجهز كل باب بعدد (٣) مفصلات على الأقل .
 - ج - تكون كافة المفصلات طبقا لتعليمات المهندس المشرف .
 - د - تثبت المفصلات في الحلوق بواسطة مسامير ويراعي ان تكون كافة مسامير التثبيت من الصلب الذي لا يصدأ وبطول

و قطر مناسبين للثبيت حسب تعليمات الشركة المنتجة .

٤ - تزود الأبواب الخشبية بمصد للباب مثبت في الأرض بواسطة خوابير بلاستيك وبطول تبعاً لنوعية ارضية الغرفة كما تزود بقالون غاطس ذو مقبض معدني حسب العينة المعتمدة مجهز للخدمة الشاقة .

٥ - تكون المواد اللاصقة المستخدمة في جميع الأبواب الخشبية مطابقة للمواصفات .

ثامناً : نظم القياس (أعمال الحصر وطريقة القياس) .

أعمال البياض الداخلي (اللياسة) .

• الاسقف .

القياس هندسي بالметр المربع شاملاً بطنيات الكمرات الساقطة مع اضافة جوانب الكمرات والوزرات والكرانيش .

• الحوائط .

القياس هندسي بالметр المربع لجميع المسطحات الظاهرة والاكتاف والاعمدة والجلسات والبطنيات والاعتبار مع خصم جميع الفتحات للأبواب والشبابيك والمركب عليها حلقة ثانية . أما باقي الفتحات التي يتم تأمينها تخصم من جانب واحد

• الوزرات والكرانيش .

١. يتم خصمها اذا كانت بنود مستقلة بالметр الطولى فى العقد .

٢. تقلس مساحتها حسب المسقط الافقى بدون حساب أى زيادات مقابل الميل أو الملفات .

أعمال البياض الخارجى (اللياسة) - الواجهات - .

القياس الهندسى بالметр المربع واذا كان هناك ميل فى الارتفاع أو كان الارتفاع ذو منسوبين أو أكثر فيؤخذ متوسط أو يتم قياس كل منسوب على حدة اذا تيسر ذلك .

• الفتحات .

التي لا يقل مساحتها عن (٢م٢) لاتخضم وذلك مقابل عدم اضافة مساحات بياض الاعتبار والجلسات والجوانب والمسقفات) في حالة عدم خصم فتحات لا يتم اضافة بروزات) .

• الارضيات .

القياس هندسى بالметр المسطح محمل عليها الرمل اللازم للردم والميل ومحمل عليها الوزرات الا اذا نص على خلاف ذلك

صراحة .

- **أعمال رخام الواجهات .**

القياس هندسى مع خصم الفتحات التى تزيد عن (١) م واضافة السقالات والاعتاب والجوانب والبطنيات والجلسات .

- **أعمال الابواب والشبابيك .**

بالعدد توريد وتركيب الوحدة شاملة الخردوات كاملة وأعمال الدهانات .

- **أعمال الدهانات الداخلية والخارجية .**

القياس هندسى مع خصم جميع الفتحات والفوارغ التى تزيد عن (١) ٢ م .

ثانياً: مواصفات الاعمال الصحية

اشتراطات عامة :-

١. جميع الخامات والمعدات المستخدمة في أعمال التغذية بالمياه والصرف الصحي يجب أن تكون من أنواع معتمدة ومطابقة للمواصفات القياسية المصرية، وتحمّل الاستخدام المستمر، وتقاوم التآكل والصدأ.
٢. يجب على المقاول التنسيق الكامل مع الأعمال المدنية والمعمارية وتحديد مسارات المواسير قبل أعمال صب الخرسانة، مع ضرورة تركيب "جرابات" بلاستيكية قطرها أكبر من قطر الماسورة بـ ١٢ مم لمرور المواسير داخلها.
٣. يُمنع منعاً باتاً التكسير في العناصر الخرسانية، ويُشترط التحضير المسبق والتنسيق أثناء التنفيذ لتفادي أي تعارض أو تعديلات غير مخططة.
٤. يجب أن تكون جميع المواسير والوصلات سهلة الفك والصيانة. يُفضل استخدام الوصلات المفككة والمحابس في نقاط رئيسية للتحكم في الشبكة وصيانتها.
٥. لا يجوز تغطية أو دفن أي جزء من الشبكة إلا بعد اختبار الضغط والتأكد من عدم وجود تسربات أو عيوب. وتنتمي التجربة قبل التسلیم النهائي للنظام.

ثانياً: أعمال التغذية بالمياه

- تُستخدم مواسير من نوع PPR (البولي بروبلين العشوائي) أو مواسير UPVC المعتمدة لتوصيلات المياه الباردة،

وُتُّستخدم مواسير PPR مقاومة للحرارة أو النحاس لتوصيل المياه الساخنة.

- يُركب نظام توزيع المياه بأسلوب يضمن سهولة التحكم والصيانة، مع وضع محابس رئيسية وفرعية لخدمة كل دورة مياه أو وحدة.
- يتم تركيب المواسير داخل الجدران بميول مناسبة مع تثبيتها بسنانات معدنية كل ١.٥ متر كحد أقصى.
- يتم اختبار خطوط المياه بضغط لا يقل عن ١.٥ ضعف الضغط التشغيلي لمدة لا تقل عن ساعتين، ويجب أن يكون الفقد في الضغط صفرًا.
- يتم تنفيذ جميع المحابس والخلاطات من النحاس المطلي بالクロم أو النيكل، ويراعى وضع العلامات المميزة للماء البارد والساخن.
- يتم التأكد من أن نقاط المياه المستخدمة للأطفال تكون في مستوى منخفض يتاسب مع طول الطفل، مع وضع صمامات أمان حراري لمنع خروج ماء ساخن يزيد عن ٣٨ درجة مئوية.

ثالثاً: أعمال الصرف الصحي

- تُستخدم مواسير PVC عالية الجودة، بقطر مناسب حسب الاستخدام (لا يقل عن ٥٠ مم لأحواض الغسيل و٧٥ مم للمراحيض والدش)، ويتم تثبيتها على الحوائط أو الأرضيات بمسافات منتظمة ومنحدر لا يقل عن ٢-١٪ لتصريف المياه.
- يجب تركيب مصائد رواح (سيفونات) عند كل نقطة صرف لضمان منع الروائح الكريهة والغازات من العودة داخل الغرف.
- يتم تنفيذ غرف تفتيش صغيرة أو نقاط كشف للصيانة في أماكن التقاطعات أو تغيير الاتجاهات لتسهيل عملية التسلیك والتقویش.
- يجب تأمين فتحات التصريف لمنع دخول الأجسام الصلبة أو انسداد المواسير، خاصة في أماكن لعب الأطفال.
- يتم تنفيذ عمود التهوية الرئيسي من PVC أو HDPE بقطر لا يقل عن ٧٥ مم، ويجب أن يمتد أعلى سطح المبني بارتفاع لا يقل عن ١.٥ متر من أقرب فتحة تهوية.
- يُمنع استخدام زوايا حادة في شبكة الصرف ويتم استبدالها بأكواع مائلة (٤٥ درجة) لتقليل الانسداد.

رابعاً: الأجهزة الصحية (التجهيزات فقط - بدون تركيب)

- يتم تركيب أحواض غسيل مصنوعة من الخزف الصحي المطلي بالمينا البيضاء، مزودة بسيفنونات مطلية بالكروم، ومثبتة جيداً في الحائط على ارتفاع لا يتجاوز ٧٠-٦٥ سم من الأرض، ليسهل استخدامها للأطفال.
- المرحاض يجب أن تكون من النوع منخفض الطول أو "مخصص للأطفال"، مع صندوق طرد علوي بلاستيكي موفر للمياه (لا يزيد عن ٦ لترات للطربد الكامل).
- الدش يركب بارتفاع منخفض نسبياً، مع خلاتات حرارية لضمان التحكم في درجة الحرارة، ويجب ألا تتجاوز الطاسة ارتفاع ١٠.٥ متر.
- جميع الشطافات تكون من النوع المزود بخرطوم مرن مغطى بطبقة معدنية، ومزود بمحكم غلق ومحابس تحكم سهلة.
- يُراعى في تصميم جميع الأجهزة الصحية سهولة التنظيف والقدرة على التحمل ومقاومة العبث من الأطفال.



خامساً: اعتبارات السلامة والبيئة في الحضانات

- ١. تُركب جميع التراكيب الصحية في مستوى منخفض مناسب للأطفال، مع عدم وجود زوايا حادة أو أجزاء بارزة.
- ٢. يتم تأمين جميع الفتحات والمحابس ضد الفتح العشوائي من قبل الأطفال، إما باستخدام أغطية حماية أو بوحدات إغلاق آمن.
- ٣. جميع الخامات يجب أن تكون غير سامة، مقاومة للبكتيريا، وسهلة التنظيف والتعقيم.
- ٤. يمنع استخدام أي أجهزة أو تراكيب ذات توصيلات كهربائية مكشوفة داخل الحمامات.
- ٥. يُشترط وجود نظام تصريف أرضي (بيبة) في كل دورة مياه مع سيفون أرضية لمنع الروائح.
- ٦. يتم وضع لوحات إرشادية داخل الحمامات لتوضيح طريقة الاستخدام للأطفال (برسومات)، مع ألوان مرحة غير مؤذية بصرياً.

ثالثاً : مواصفات الاعمال الكهربائية

- ١. جميع المواد والمهامات الكهربائية المستخدمة يجب أن تكون جديدة تماماً، ومعتمدة من جهاز التقنيش الكهربائي، ومطابقة

للمواصفات القياسية المصرية (الجزء الخاص بالجهد المنخفض) طبقاً للكود المصري رقم ١-٢٠٢ EC (٢٠٢-٨) إلى IEC ومتطلبات السلامة.

٢. يجب أن تتم جميع الأعمال بواسطة فنيين كهربائيين متخصصين تحت إشراف مهندس كهرباء معتمد. ويجب تقديم كتالوجات واعتمادات المواد قبل البدء في التنفيذ.
٣. يجب التنسيق الكامل مع باقي التخصصات (مدني - معماري - صحي) قبل وأثناء التنفيذ لتحديد المسارات بدقة وعدم التعارض بين الخدمات.
٤. يمنع منعاً باتاً تمديد أي كابلات أو مواسير كهربائية داخل الأعمدة أو الكمرات الخرسانية المسلحة، كما يجب استخدام جرابات مسبقة للتمرير في البلاطات إذا استلزم الأمر.
٥. تُركب جميع المهام بطريقة تتيح سهولة الفحص والصيانة والتبديل، دون الحاجة إلى تكسير أو إتلاف أي جزء من التشيبيات.

٦. جميع التركيبات والمكونات الكهربائية يجب أن تحمل الجهد والتيار المصمم لها، مع معامل أمان مناسب ومطابق للكود.

مؤسسة أم حبيبة

ثانياً: أعمال التمدييدات الكهربائية

١. الأسلام والكابلات:
 - يتم استخدام أسلام نحاسية شعيرية أو مفردة مغطاة بغاز PVC من نوع مقاوم للحرق وغير قابل للاشتعال، ومطابق للمواصفات IEC 60227 أو IEC 60332.
 - مقطع الأسلام:
 - الإضاءة: لا يقل عن 1.5 مم^2 .
 - البرائز: لا يقل عن 2 مم^2 .
 - الخطوط الرئيسية: لا تقل عن 6 مم^2 أو حسب الحمل.
 - دوائر التكييف أو السخانات: من $6-10 \text{ مم}^2$ حسب القدرة.

- جميع الكابلات يتم تمديدها داخل مواسير UPVC صلبة غير قابلة للاشتعال أو مواسير جلفانيز داخل الحوائط والأرضيات، ويتم تثبيتها بمشابك كل ٥٠ سم أفقياً وكل ٨٠ سم رأسياً.

٢. لوحات التوزيع:

- تصنع من الصاج المطلي بالكهرباء بسمك لا يقل عن ١٠.٥ مم، ومزودة بباب خارجي محكم الإغلاق وقفل أمان ضد عبث الأطفال.
- يتم توزيع الأحمال على دوائر فرعية منفصلة، كل منها محمية بمفتاح أوتوماتيك MCB بتيار مناسب 10A (للإضاءة، ٢٠-١٦A للبراييز).
- يجب تركيب مفتاح فصل رئيسي (قاطع رئيسي) للوحة الفرعية، مع تركيب قاطع تيار متسرب للحماية RCCB بقيمة حساسية ٣٠mA لحماية الأرواح.
- يتم تسمية كل دائرة باسم واضح داخل اللوحة (الإضاءة، البراييز، التكييف، سخان...).

ثالثاً: أعمال الإضاءة

١. يتم استخدام وحدات إضاءة موفقة للطاقة (LED) مناسبة للأطفال من حيث الشكل واللون والإضاءة المريحة للعين.
٢. يتم اختيار درجات حرارة لونية تتراوح بين ٤٠٠٠ - ٥٠٠٠ كلفن (إضاءة بيضاء طبيعية)، وتجنب الإضاءة الباردة أو الصفراء المبالغ فيها.
٣. تركيب وحدات الإضاءة في سقف مستعار من نوع مقاوم للحرق والرطوبة، مع ضمان ثبات التركيب وعدم بروز أي أسلاك.
٤. مفاتيح الإضاءة تكون من نوع مقاوم للصدمات ومحاطة بغطاء بلاستيكي شفاف، ومثبتة على ارتفاع لا يقل عن ١٢٠ سم من الأرض.
٥. يجب توزيع نقاط الإضاءة بحيث تحقق إضاءة متجانسة في جميع زوايا الغرفة، مع تأمينها ضد العبث أو الكسر.

رابعاً: أعمال القوى الكهربائية (البرايز - الأجهزة)

١. يتم تركيب مخارج الكهرباء (البرايز) بارتفاع لا يقل عن ١٤٠ سم من سطح الأرض في غرف الأطفال، ويراعى تركيب أغطية أمان بلاستيكية محكمة الغلق لكل نقطة.
٢. في المكاتب وغرف الإدارية، تُركب البرايز على ارتفاع ٤٠-٣٠ سم حسب الأثاث.
٣. جميع البرايز تكون مزودة بنظام تأريض كامل، ولا يسمح باستخدام أي نقطة بدون أرضي فعال متصل بشبكة التأريض الرئيسية.
٤. يفضل استخدام البرايز من نوع "أمان أطفال" (Childproof Sockets) "ذات الغلق التلقائي".
٥. يراعى توزيع الأحمال الكهربائية في التصميم لضمان عدم تحمل دوائر منفردة بأكثر من ٨٠٪ من طاقتها التصميمية.

خامساً: التأريض والحماية

١. يجب تنفيذ نظام تأريض فعال TN-S طبقاً للكود المصري، ويركب قضيب نحاسي أو صفيحة تأريض بعمق مناسب ويتم قياس مقاومة التأريض بحيث لا تزيد عن ٢ أوم.
٢. جميع اللوحات، البرايز، الأجسام المعدنية المكشوفة، السخانات، المراوح، أجهزة التكييف وغيرها من المعدات تُعرض بالكامل، مع تنفيذ مجمع أرضي رئيسي.
٣. يركب قاطع تيار متسرب RCCB بكل لوحة توزيع لحماية الأرواح في حالة تسرب كهربائي، بقيمة حساسية لا تتجاوز ٣٠ ملي أمبير.

سادساً: اعتبارات السلامة الكهربائية في الحضانات

١. جميع نقاط الكهرباء القريبة من متناول الأطفال يجب أن تكون مزودة ببطاء حماية مؤمن، ويفضل استخدام مفاتيح تعمل باللمس أو مفاتيح داخلية آمنة.
٢. يجب عدم ترك أي أسلاك ظاهرة، أو تمديدات غير محمية.
٣. يركب نظام طوارئ UPS أو لمبات ليد بطارية (للإضاءة أثناء انقطاع الكهرباء لتجهيز الأطفال والعاملين إلى مخارج

الطوارئ.

٤. يفضل وجود حساسات حركة لتشغيل الإضاءة في ممرات الحركة دون الحاجة للمس المفاتيح.
٥. جميع الأجهزة الكهربائية يجب أن تكون بعيدة عن متناول الأطفال، ويتم تركيبها داخل صناديق معلقة أو غرف خدمات.

رابعاً: أعمال التيار الخفيف - أجهزة الحريق والإنذار

أولاً: الاشتراطات العامة

١. يجب أن تكون جميع أنظمة الحريق والإنذار مطابقة للكود المصري لأسس التصميم واشتراطات التنفيذ لأنظمة الإنذار ومكافحة الحريق (الكود رقم ٥٠١)، بالإضافة إلى كود الوقاية المدنية وتعليمات الحماية المدنية التابعة لوزارة الداخلية.

٢. تُورّد جميع الأجهزة من شركات معتمدة وموثقة، مع تقديم شهادات المطابقة الفنية (Type Approval) والضمان.
٣. يجب إعداد التصميم بما يضمن الكشف المبكر عن الحريق، وسهولة الإخلاء، وربط النظام بمنظومة الكهرباء والطوارئ في المبني.

ثانياً: مكونات النظام

١. لوحة إنذار رئيسية: (Fire Alarm Control Panel)

- يتم تركيب لوحة إنذار رئيسية من النوع التقليدي أو المعنون (حسب حجم المشروع) في مكان مركزي (غرفة الإدارة أو الأمن).
- مزودة ببطارية احتياطية لا تقل عن ٢٤ ساعة تشغيل، مع شاحن أوتوماتيك.
- بها إشارات ضوئية وصوتية، وتقسيم واضح للمناطق (Zones).

٢. كواشف الدخان: (Smoke Detectors)

- من النوع البصري.
- تُركب في الأسفف بمسافات لا تزيد عن ٩ أمتار بين كل كاشف وآخر، وتُغطي كامل الفراغات الداخلية (غرف - ممرات - فصول - صالات).
- يتم تركيبها على بعد لا يقل عن ٥٠ سم من الحوائط.

٣. كواشف الحرارة: (Heat Detectors)

- تُستخدم في المطابخ أو غرف الكهرباء، حيث يوجد احتمال لانبعاث حرارة بدون دخان.
- نوع ثابت Rate-of-Rise أو معدل ارتفاع Fixed Temperature حسب نوع الاستخدام.

٤. أحراس الإنذار: (Fire Alarm Sounders)

- تُركب في أماكن واضحة عند المداخل والمخارج والممرات.
- تصدر صوت إنذار لا يقل عن ٨٥ ديسيل على بعد متر، ويُفضل أن يكون الصوت غير مزعج للأطفال ولكن واضح للطاقم.

٥. نقاط نداء بدوي: (Manual Call Points)

- تُركب بجوار أبواب الخروج وعلى ارتفاع ١.٤ متر.
- مزودة بكسر زجاجي أو زر ضغط داخل غطاء شفاف، مع لافتة واضحة تدل على طريقة الاستخدام.
- يجب ألا تزيد المسافة بين كل نقطتي نداء عن ٣٠ متراً.

ثالثاً: التوصيات والتمديendas

١. يتم تمديد كابلات النظام داخل مواسير UPVC أو مواسير معدنية مقاومة للحريق.
٢. تُستخدم كابلات إنذار حريق معتمدة من نوع FRLSH – Fire Retardant Low Smoke & Halogen Free، ومناسبة لجهد ٣٠٠ فولت، قطر لا يقل عن 1.5×2 مم^٢.
٣. يُراعى أن تكون التمديادات منفصلة تماماً عن كابلات التغذية الكهربائية أو أنظمة الاتصالات.
٤. يجب اختبار النظام بالكامل عند انتهاء التركيب باستخدام اختبار محاكاة للحريق وتشغيل الكواشف والأجراس ولوحة الإنذار، وتقديم تقرير فني بنتائج الاختبار.

رابعاً: التعليمات الخاصة بالحضانات

١. يجب أن يكون النظام تلقائي + يدوي لضمان الكشف المبكر وسهولة التبيه.
٢. يجب أن يتم ربط النظام بإشارات صوتية ومرئية تناسب البيئة التعليمية، لتجنب إثارة الفزع بين الأطفال.
٣. تُركب أجهزة الإنذار والكواشف في موقع آمنة وبعيدة عن متناول الأطفال، مع حماية ميكانيكية للكواشف من الكسر أو العبث.
٤. يجب تدريب العاملين على التعامل مع النظام وتنفيذ بروتوكول الإخلاء في حالة الطوارئ.